

خارج الفقہ

۲۸-۹-۱۴۰۱ فقه اکبر ۲

۴۲

(مکتب و نظام قضایی اسلام)

دراسات الاستاذ:

مهدي الهادي الطهراني

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- بيان ذلك* أن الذي تقرره الآية حكم مجعول لمصلحة الأمة يحفظ به مجتمع المسلمين من تسرب الخلاف و التشتت فيهم و شق عصاهم فلا يزيد على الولاية المعهودة بين الأمم و المجتمعات، تعطى للواحد من الإنسان افتراض الطاعة و نفوذ الكلمة، و هم يعلمون أنه ربما يعصى و ربما يغلط في حكمه،
- * أي التوهم (مهدى الهادوى الطهرانى)

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- لكن إذا علم بمخالفته القانون في حكمه لا يطاع فيه، و
 ينبه فيما أخطأ، و فيما يحتمل خطؤه ينفذ حكمه و إن
 كان مخطئاً في الواقع و لا يبالي بخطئه فإن مصلحة
 حفظ وحدة المجتمع و التحرز من تشتت الكلمة مصلحة
 يتدارك بها أمثال هذه الأغلاط و الاشتباهات.

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

• و هذا حال أولى الأمر الواقع في الآية في

افتراض طاعتهم فرض الله طاعتهم، على

المؤمنين **فإن أمروا بما يخالف الكتاب و السنة**

فلا يجوز ذلك منهم و **لا ينفذ حكمهم** لقول

رسول الله ص: «**لا طاعة لمخلوق في معصية**

الخالق»

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- وقد روى هذا المعنى الفريقان و به يقيد إطلاق الآية، و أما الخطأ و الغلط فإن **علم به رد إلى الحق** و هو حكم الكتاب و السنة، و **إن احتمل خطؤه نفذ فيه** حكمه كما فيما علم عدم خطئه،

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و لا بأس بوجوب القبول و افتراض الطاعة فيما يخالف الواقع هذا النوع لأن **مصلحة حفظ الوحدة في الأمة و بقاء السؤدد و الأبهة تتدارك بها هذه المخالفة، و يعود إلى مثل ما تقرر في أصول الفقه من حجية الطرق الظاهرية مع بقاء الأحكام الواقعية على حالها، و عند مخالفة مؤداها للواقع تتدارك المفسدة اللازمة بمصلحة الطريق.**

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و بالجملة طاعة **أولى الأمر** مفترضة و إن كانوا **غير معصومين** يجوز عليهم **الفسق و الخطأ**
- **فإن فسقوا** فلا طاعة لهم،
- و إن **أخطئوا** ردوا إلى الكتاب و السنة إن علم منهم ذلك،
- و نفذ حكمهم فيما لم يعلم ذلك، و لا بأس بإنفاذ ما يخالف حكم الله في الواقع دون الظاهر رعاية لمصلحة الإسلام و المسلمين، و حفظاً لوحدة الكلمة.

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و أنت بالتأمل فيما قدمناه من البيان تعرف سقوط هذه الشبهة من أصلها، و ذلك أن هذا التقريب من الممكن أن نساعده في تقييد إطلاق الآية في صورة الفسق بما ذكر من قول النبي ص: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق» و ما يؤدي هذا المعنى من الآيات القرآنية كقوله: إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ: «الأعراف: ٢٨»، و ما في هذا المعنى من الآيات.

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

• و كذا من الممكن بل الواقع أن يجعل شرعا نظير هذه

الحجية الظاهرية المذكورة كفرض طاعة أمراء السرايا الذين

كان ينصبهم عليهم رسول الله ص، و كذا الحكام الذين كان

يوليهم على البلاد كمكة و اليمن أو يخلفهم بالمدينة إذا

خرج إلى غزاه، و كحجية قول المجتهد على مقلده و هكذا

لكنه لا يوجب تقيد الآية فكون مسألة من المسائل صحيحة

في نفسه أمر و كونها مدلولا عليها بظاهر آية قرآنية أمر

آخر.

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- فالآية تدل على افتراض طاعة أولى الأمر هؤلاء، **و لم** **تقيده بقيد و لا شرط**، و ليس فى الآيات القرآنية ما يقيد الآية فى مدلولها حتى يعود معنى قوله «و أطيعوا الرسول و أولى الأمر منكم» إلى مثل قولنا: **و أطيعوا أولى الأمر منكم فيما لم يأمرُوا بمعصية أو لم تعلموا بخطئهم** فإن أمر وكم بمعصية فلا طاعة عليكم، و إن علمتم خطأهم فقوموهم بالرد إلى الكتاب و السنة فما هذا معنى قوله: **و أطيعوا الرسول و أولى الأمر منكم**.

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- مع أن الله سبحانه أبان ما هو أوضح من هذا القيد فيما هو دون هذه الطاعة المفترضة كقوله في الوالدين: وَ وَصَيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَ إِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا الْآيَةُ: «العنكبوت: ٨»
- فما باله لم يظهر شيئاً من هذه القيود في آية تشتمل على أس أساس الدين، و إليها تنتهي عامة أعراق السعادة الإنسانية.

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- على أن الآية جمع فيها بين الرسول و أولي الأمر، و ذكر لهما معا طاعة واحدة فقال: وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ، و لا يجوز على الرسول أن يأمر بمعصية أو يغلط في حكم فلو جاز شيء من ذلك على أولي الأمر لم يسع إلا أن يذكر القيد الوارد عليهم فلا مناص من أخذ الآية مطلقة من غير أى تقييد، و لازمه اعتبار العصمة في جانب أولي الأمر كما اعتبر في جانب رسول الله ص من غير فرق.

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- ثم إن المراد بالأمر في أولى الأمر هو الشأن الراجع إلى دين المؤمنين المخاطبين بهذا الخطاب أو دنياهم على ما يؤيده قوله تعالى: وَ شَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ: «آل عمران: ١٥٩»، و قوله في مدح المتقين: وَ أَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ: «الشورى: ٣٨»، و إن كان من الجائز بوجه أن يراد بالأمر ما يقابل النهي لكنه بعيد.

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و قد قيد بقوله: «منكم» و ظاهره كونه ظرفا مستقرا أى
أولى الأمر كائنين منكم و هو نظير قوله تعالى: هو الذى
بعث فى الأميين رسولا منهم: «الجمعة: ٢»، و قوله فى
دعوة إبراهيم: ربنا و أبعث فيهم رسولا منهم: «البقرة:
١٢٩»، و قوله: رسل منكم يقصون عليكم آياتى:
«الأعراف: ٣٥»،

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و بهذا يندفع ما ذكره بعضهم:
- أن تقييد أُولِي الْأَمْرِ بقوله: «مِنْكُمْ» يدل على أن الواحد منهم إنسان عادي مثلنا و هم منا و نحن مؤمنون من غير مزية عصمة إلهية.

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- ثم إن **أولى الأمر** لما كان **اسم جمع** يدل على كثرة جمعية في هؤلاء المسمين بأولى الأمر فهذا لا شك فيه لكن يحتمل في بادئ النظر أن يكونوا أحادا يلي الأمر و يتلبس بافتراض الطاعة واحد منهم بعد الواحد فينسب افتراض الطاعة إلى جميعهم بحسب اللفظ، و الأخذ بجامع المعنى، كقولنا: صل فرائضك و أطلع سادتك و كبراء قومك.

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ

• و من عجيب الكلام ما ذكره الرازي: أن هذا المعنى يوجب حمل

الجمع على المفرد، و هو خلاف الظاهر، و قد غفل عن أن هذا

استعمال شائع في اللغة، و القرآن مليء به كقوله تعالى: فَلَا تُطِعِ

الْمُكَذِّبِينَ: «القلم: ٨»، و قوله: فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ: «الفرقان: ٥٢»، و

قوله: إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَ كُبْرَاءَنَا: «الأحزاب: ٦٧»، و قوله: وَ لَا

تُطِيعُوا أُمَّرَ الْمُسْرِفِينَ: «الشعراء: ١٥١»، و قوله: حَافِظُوا عَلَيَّ

الصَّلَوَاتِ: «البقرة: ٢٣٨»، و قوله: وَ اخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ:

«الحجر: ٨٨»، إلى غير ذلك من الموارد المختلفة بالإثبات و

النفي، و الإخبار و الإنشاء.

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و الذى هو خلاف الظاهر من حمل الجمع على المفرد هو أن يطلق لفظ الجمع و يراد به واحد من آحاده لا أن يوقع حكم على الجمع بحيث ينحل إلى أحكام متعددة بتعدد الآحاد، كقولنا: أكرم علماء بلدك أى أكرم هذا العالم، و أكرم ذاك العالم، و هكذا.

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و يحتمل أيضا أن يكون **المراد بأولى الأمر** - هؤلاء الذين هم متعلق افتراض الطاعة - **الجمع من حيث هو** جمع أى الهيئة الحاصلة من عدة معدودة كل واحد منهم من أولى الأمر، و هو أن يكون صاحب نفوذ فى الناس، و ذا تأثير فى أمورهم كرؤساء الجنود و السرايا و العلماء و أولياء الدولة، و سراء القوم،

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- بل كما ذكره في المنار هم أهل الحل و العقد الذين تثق بهم الأمة من العلماء و الرؤساء في الجيش و المصالح العامة كالتجارة و الصناعات و الزراعة و كذا رؤساء العمال و الأحزاب، و مديرو الجرائد المحترمة، و رؤساء تحريرها! فهذا معنى كون أولى الأمر هم أهل الحل و العقد، و هم الهيئة الاجتماعية من وجوه الأمة **لكن** الشأن في تطبيق مضمون تمام الآية على هذا الاحتمال.

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

• الآية دالة - كما عرفت - على عصمة

أولى الأمر و قد اضطر إلى قبول

ذلك القائلون بهذا المعنى من

المفسرين.

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

• فهل المتصف بهذه العصمة أفراد هذه الهيئة فيكون كل

واحد واحد منهم معصوما فالجميع معصوم إذ ليس

المجموع إلا الآحاد؟ لكن من البديهي أن لم يمر بهذه

الأمة يوم يجتمع فيه جماعة من أهل الحل و العقد كلهم

معصومون على إنفاذ أمر من أمور الأمة و من المحال

أن يأمر الله بشيء لا مصداق له في الخارج،

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- أو أن **هذه العصمة** - وهي صفة حقيقية - **قائمة بتلك الهيئة** قيام الصفة بموصوفها و إن كانت الأجزاء و الأفراد غير معصومين بل يجوز عليهم من الشرك و المعصية ما يجوز على سائر أفراد الناس فالرأى الذى يراه الفرد يجوز فيه الخطأ و أن يكون داعيا إلى الضلال و المعصية بخلاف ما إذا رآته الهيئة المذكورة لعصمتها؟ و هذا أيضا محال و كيف يتصور اتصاف موضوع اعتبارى بصفة حقيقية أعنى اتصاف الهيئة الاجتماعية بالعصمة.

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- أو أن عصمة هذه الهيئة ليست وصفا لأفرادها و لا لنفس الهيئة بل حقيقته أن الله يصون هذه الهيئة أن تأمر بمعصية أو ترى رأيا فتخطئ فيه، كما أن الخبر المتواتر مصون عن الكذب، و مع ذلك ليست هذه العصمة بوصف لكل واحد من المخبرين و لا للهيئة الاجتماعية بل حقيقته أن العادة جارية على امتناع الكذب فيه،

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و بعبارة أخرى هو تعالى يصون الخبر الذي هذا شأنه عن وقوع الخطأ فيه و تسرب الكذب عليه، فيكون رأى أولى الأمر مما لا يقع فيه الخطأ البتة و إن لم يكن آحادهم و لا هيئتهم متصفة بصفة زائدة بل هو كالخبر المتواتر مصون عن الكذب و الخطأ و ليكن هذا معنى العصمة فى أولى الأمر، و الآية لا تدل على أزيد من أن رأيهم غير خابط بل مصيب يوافق الكتاب و السنة، و هو من عناية الله على الأمة،

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

• و قد روى عن النبي ص أنه قال: لا تجتمع أمتي على خطأ.

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- أما الرواية فهي أجنبية عن المورد فإنها إن صحت فإنما تنفي اجتماع الأمة على خطأ، و لا تنفي اجتماع أهل الحل و العقد منهم على خطأ، و للأمة معنى و لأهل الحل و العقد معنى آخر، و لا دليل على إرادة معنى الثاني من لفظ الأول،
- و كذا لا تنفي الخطأ عن اجتماع الأمة بل تنفي الاجتماع على خطأ، و بينهما فرق.

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- و يعود معنى الرواية إلى أن الخطأ في مسألة من المسائل لا يستوعب الأمة بل يكون دائما فيهم من هو على الحق: إما كلهم أو بعضهم و لو معصوم واحد،

أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ

- فيوافق ما دل من الآيات و الروايات على أن دين الإسلام و ملة الحق لا يرتفع من الأرض بل هو باق إلى يوم القيامة، قال تعالى: فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ: «الأنعام: ٨٩» و قوله: وَ جَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ: «الزخرف: ٢٨» و قوله: إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَ إِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ: «الحجر: ٩» و قوله: وَ إِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَ لَا مِنْ خَلْفِهِ: «فصلت: ٤٢» إلى غير ذلك من الآيات.